

Distr.: General  
08 August 2022  
Arabic  
Original: English



## الدورة السابعة والسبعون

البند 69 (ب) من جدول الأعمال المؤقت \*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،  
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق  
الإنسان والحريات الأساسية

## وقف العمل بعقوبة الإعدام

### تقرير الأمين العام \*\*

#### موجز

يقدم هذا التقرير معلومات عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 183/75. وهو يناقش التطورات بشأن إلغاء عقوبة الإعدام ووقف تنفيذ أحكام الإعدام، ويسلط الضوء على الاتجاهات في استخدام عقوبة الإعدام، بما في ذلك تطبيق المعايير الدولية المتعلقة بحماية حقوق من يواجهون عقوبة الإعدام. وهو يناقش ظروف احتجاز الأشخاص الذين ينتظرون في رواق المحكوم عليهم بالإعدام، وتطبيق عقوبة الإعدام على الرعايا الأجانب، وتطبيقها على النساء بشكل تمييزي وغير متناسب، وتأثيرها بشكل غير متناسب على الفقراء أو الضعفاء اقتصادياً، وفرضها بشكل تمييزي على الأشخاص الذين يمارسون حقوق الإنسان الخاصة بهم، ومختلف المبادرات الرامية إلى المضي قدماً في إلغائها. ويرحب التقرير بالنقد المحرز نحو إلغاء العقوبة على الصعيد العالمي في الدول التي تمثل مختلف النظم القانونية والتقاليد والثقافات والخلفيات الدينية. ويخلص التقرير إلى أن جميع التدابير الرامية إلى الحد من تطبيق عقوبة الإعدام تشكل تقدماً في حماية الحق في الحياة.

\* A/77/150

\*\* قُدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي المقرر له، لكي يتضمن آخر التطورات.



الرجاء إعادة استعمال الورق

300822 220822 22-12331 (A)



## أولا - مقدمة

- 1 - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 183/75، أن يقدم إليها في دورتها السابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ القرار. ويوجه الأمين العام الانتباه إلى التقارير المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الموضوع نفسه.
- 2 - ويشمل هذا التقرير الفترة من كانون الأول/ديسمبر 2020 إلى حزيران/يونيه 2022، ويستند إلى حد كبير إلى المعلومات الواردة تلبيةً لطلب تقديم المعلومات الذي عُمر على الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة، والهيئات الحكومية الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية.

## ثانيا - الشفافية في تطبيق عقوبة الإعدام

- 3 - أهابت الجمعية العامة بالدول، في قرارها 183/75، أن تتيح معلومات ذات صلة، مصنفة حسب الجنس والعمر والجنسية والعرق، حسب الاقتضاء، وغير ذلك من المعايير المعمول بها، فيما يتعلق بتطبيقها لعقوبة الإعدام، بحيث تتضمن بيانات منها عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، وعدد الأشخاص الذين ينتظرون في رواق المحكوم عليهم بالإعدام، وعدد أحكام الإعدام المنفذة، وعدد أحكام الإعدام التي نُقضت أو خُففت في الاستئناف، أو الأحكام التي منح فيها عفو عام أو خاص، إلى جانب معلومات عن أي تنفيذ مقرر لأحكام إعدام، من شأنها أن تسهم في إجراء مناقشات مستتيرة وشفافة على الصعيدين الوطني والدولي، تتناول أموراً منها التزامات الدول فيما يتصل باستخدام عقوبة الإعدام. وأهاب مجلس حقوق الإنسان وهيئات معاهدات حقوق الإنسان بالدول أن تكفل الشفافية في فرض وتطبيق عقوبة الإعدام وفي أساليب تنفيذها للعقوبة؛ وأن تتيح بصورة منهجية وعلنية معلومات كاملة ودقيقة وذات صلة عن استخدامها لعقوبة الإعدام؛ وأن تضمن إخطار الأسر على النحو الواجب بعمليات الإعدام الوشيكة<sup>(1)</sup>. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن عدم الكشف عن عمليات الإعدام يشكل انتهاكاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(2)</sup>.
- 4 - وسبق للأمين العام أن أبرز أن انعدام الشفافية في فرض عقوبة الإعدام وتطبيقها تترتب عليه آثار خطيرة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بالحق في الدفاع القانوني الملائم في الوقت المناسب للأفراد المحكوم عليهم بالإعدام، لا سيما من يواجهون خطر الإعدام الوشيكي، والحق في حرية الإعلام، والحق في محاكمة عادلة، والحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ومبدأي عدم التمييز والمساواة أمام القانون<sup>(3)</sup>. وأشار الأمين العام إلى أن قدرة المجتمع المدني على الرصد الفعلي للمسائل المتصلة بعقوبة الإعدام أصبحت أشد صعوبة منذ بداية جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، مشدداً على أن امتثال الدول لمتطلبات الشفافية بشأن فرض عقوبة الإعدام وتطبيقها أصبح بالتالي أكثر أهمية من أي وقت مضى<sup>(4)</sup>.

(1) قرار مجلس حقوق الإنسان 9/48، الفقرة 10.

(2) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/press-releases/2022/03/belarus-un-human-rights-committee-condemns-execution](http://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/03/belarus-un-human-rights-committee-condemns-execution)

condemns-execution. وانظر أيضاً، على سبيل المثال، الوثيقة CCPR/C/106/D/2120/2011، الفقرة 10-11.

(3) انظر تقرير الأمين العام عن مسألة عقوبة الإعدام (A/HRC/48/29)، الفقرة 54.

(4) المرجع نفسه، الفقرة 56.

5 - وورد في التقارير المقدمة من المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني أن انعدام الشفافية في العمل بعقوبة الإعدام لا يزال مسألة تثير القلق في العديد من الدول<sup>(5)</sup>. وأشار إلى أن الجائحة قد أبرزت ضرورة الشفافية في الإبلاغ عن المسائل المتصلة بعقوبة الإعدام، بما في ذلك وفيات الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام بسبب الجائحة<sup>(6)</sup>.

### ثالثاً - التطورات المستجدة منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة 183/75

#### ألف - إلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

6 - رحبت الجمعية العامة، في قرارها 183/75، بالتوجه الكبير نحو إلغاء عقوبة الإعدام على الصعيد العالمي وبزيادة عدد الدول التي انضمت إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وصدقت عليه، وأهابت بالدول التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول الاختياري الثاني أو التي لم تصدق عليه بعد أن تتطوّر في القيام بذلك. واعتمدت بابوا غينيا الجديدة<sup>(7)</sup>، وجمهورية أفريقيا الوسطى<sup>(8)</sup>، وسيراليون<sup>(9)</sup>، وكازاخستان<sup>(10)</sup> قوانين تنص على إلغاء عقوبة الإعدام. وأصبحت أرمينيا وكازاخستان طرفين في البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ليصل عدد الدول الأطراف إلى 90 دولة<sup>(11)</sup>. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، ألغت ولاية فرجينيا عقوبة الإعدام<sup>(12)</sup>، فوصل بذلك عدد الولايات التي ألغت عقوبة الإعدام، أو التي اتخذت قرارات رسمية بوقف العمل بها، أو التي لم تنفذ أي حكم بالإعدام في السنوات العشر الماضية إلى 36 ولاية<sup>(13)</sup>. وبينت عدة دول أخرى الإجراءات التي تتبناها لإلغاء عقوبة الإعدام وأكدت تأييدها للإلغاء<sup>(14)</sup>.

(5) تقارير منظمة "معاً ضد عقوبة الإعدام"، والرابطة الدولية للحد من الأضرار، واللجنة الدولية لمناهضة عقوبة الإعدام، ومنظمة مشروع العدالة في باكستان، ومنظمة ريبريف.

(6) تقرير اللجنة الدولية لمناهضة عقوبة الإعدام.

(7) القانون المتعلق بالتعديلات المدخلة على نصوص تشريعية معينة بشأن إلغاء عقوبة الإعدام والإضافات المدرجة فيها، 29 كانون الأول/ديسمبر 2021.

(8) قانون إلغاء عقوبة الإعدام، 8 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

(9) القانون رقم 22.001 الذي ينص على إلغاء عقوبة الإعدام في جمهورية أفريقيا الوسطى، 27 حزيران/يونيه 2022.

(10) انظر [www.parliament.gov.pg/uploads/acts/22A\\_10.pdf](http://www.parliament.gov.pg/uploads/acts/22A_10.pdf).

(11) انظر الرابط التالي: [https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtldsg\\_no=IV-12&chapter=4&clang=en](https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtldsg_no=IV-12&chapter=4&clang=en).

(12) مشروع القانون رقم 2263 الصادر عن المجلس التشريعي لولاية فرجينيا، 24 آذار/مارس 2021.

(13) انظر الرابط التالي: <https://reports.deathpenaltyinfo.org/year-end/YearEndReport2021.pdf>.

(14) تقارير مقدمة من الأرجنتين، وأستراليا، وإكوادور، والبوسنة والهرسك، ورومانيا، والسلطانية، وسويسرا، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، وكرواتيا، والمغرب، وهندوراس. انظر أيضاً التقارير المقدمة من محامي الشعب في ألبانيا، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في توغو، والاتحاد الأوروبي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

## باء - قرارات وقف العمل بعقوبة الإعدام

- 7 - رحبت الجمعية العامة، في قرارها 183/75، بالقرارات التي اتخذها عدد متزايد من الدول بوقف تنفيذ أحكام الإعدام، والتي تلاها في حالات كثيرة إلغاء عقوبة الإعدام. وأهابت الجمعية بالدول أن تعلن وقفها لتنفيذ أحكام الإعدام تمهيداً لإلغائها، وشجعت الدول التي تطبق وقف التنفيذ على مواصلة ذلك وعلى تبادل خبراتها في هذا الصدد.
- 8 - وأشارت كوبا في تقريرها إلى أنها تعارض تطبيق عقوبة الإعدام وتؤيد إلغائها عندما تنهياً الظروف المؤاتية لذلك. وأشار كل من مالي والمغرب وموريشيوس إلى وقفها لتطبيق عقوبة الإعدام. وفي الولايات المتحدة، أمر المدعي العام بوقف اختياري لجميع عمليات الإعدام على الصعيد الفيدرالي ريثما تتم مراجعة سياسات وإجراءات معينة<sup>(15)</sup>، وعلى مستوى الولايات، أعلنت أهايو وفقاً لتنفيذ أحكام الإعدام<sup>(16)</sup>.
- 9 - ودعت هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الدول إلى تطبيق وقف للعمل بعقوبة الإعدام تمهيداً لإلغائها<sup>(17)</sup>. وفيما يتعلق بكوبا وكينيا، أوصت هيئات المعاهدات باتخاذ قرارات رسمية لوقف العمل بعقوبة الإعدام تمهيداً لإلغائها في المستقبل<sup>(18)</sup>. وبخصوص بوتسوانا، أعربت هيئات المعاهدات عن أسفها لأنها لا تعترف بإلغاء عقوبة الإعدام أو وقف تنفيذها، وأوصت بأن تنظر في الاضطلاع بعملية سياسية وتشريعية تهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام<sup>(19)</sup>. ووُجّهت نداءات مماثلة أثناء الاستعراض الدوري الشامل<sup>(20)</sup>.
- 10 - وواصلت بعض الدول فرض عقوبة الإعدام أو زادت من فرضها، مما أسهم في "ظاهرة طابور الإعدام"، واكتظاظ السجون، وفي الشعور بالأسى لدى السجناء بسبب عدم اليقين فيما يتعلق بتنفيذ أحكام الإعدام أو تخفيفها<sup>(21)</sup>.

## جيم - خفض عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام

- 11 - أهابت الجمعية العامة بالدول، في قرارها 183/75، أن تقلص عدد الجرائم التي تجوز العقوبة عليها بالإعدام، بما يشمل النظر في إزالة التطبيق الإلزامي لعقوبة الإعدام. ويقدم الأمين العام في تقريره المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان لعام 2022 بشأن مسألة عقوبة الإعدام<sup>(22)</sup> معلومات عن خفض عدد الجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام، وإلغاء التطبيق الإلزامي لعقوبة الإعدام.

(15) انظر الرابط التالي: [www.justice.gov/opa/pr/attorney-general-merrick-b-garland-imposes-moratorium-federal-executions-orders-review](http://www.justice.gov/opa/pr/attorney-general-merrick-b-garland-imposes-moratorium-federal-executions-orders-review).

(16) انظر الرابطين <https://governor.ohio.gov/media/news-and-media/Governor-DeWine-Issues-Reprieves-02182022> و <https://reports.deathpenaltyinfo.org/year-end/YearEndReport2020.pdf>.

(17) CAT/C/IRQ/CO/2، الفقرة 31؛ و CAT/C/NGA/COAR/1، الفقرة 28 (ب)؛ و CERD/C/SGP/CO/1، الفقرة 22 (ب)؛ و CEDAW/C/SSD/CO/1، الفقرة 49 (أ).

(18) CAT/C/CUB/CO/3، الفقرة 39؛ والرابط التالي: [https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CAT/Shared%20Documents/KEN/INT\\_CAT\\_COC\\_KEN\\_48653\\_E.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CAT/Shared%20Documents/KEN/INT_CAT_COC_KEN_48653_E.pdf)، الفقرة 34 (ب).

(19) CCPR/C/BWA/CO/2، الفقرتان 15 و 16 (د).

(20) A/HRC/51/7، الفقرة 9.

(21) التقريران المقدمان من منظمة "معاً ضد عقوبة الإعدام" والإتحاد الدولي للعمل المسيحي من أجل إلغاء التعذيب.

(22) A/HRC/51/7.

## دال - المبادرات الوطنية للمضي قدماً في إلغاء عقوبة الإعدام

12 - رحبت الجمعية العامة، في قرارها 183/75، بالمبادرات والقيادة السياسية التي تشجع على إجراء مناقشات ومداولات وطنية بشأن إمكانية الابتعاد عن عقوبة الإعدام من خلال اتخاذ القرارات على الصعيد المحلي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اتخذت مبادرات للمضي قدماً في إلغاء عقوبة الإعدام في جميع أنحاء العالم<sup>(23)</sup>. فأفادت أستراليا ورومانيا وسويسرا وكرواتيا في تقاريرها، وكلها دول مناصرة لإلغاء عقوبة الإعدام، بأن الدعوة إلى وقف العمل بعقوبة الإعدام أو إلغائها مهمة ذات أولوية لدى حكوماتها، وسلطت الضوء على المبادرات المتخذة في هذا الصدد في الأمم المتحدة.

13 - وخلال الاستعراض الدوري الشامل، أشارت بعض الدول إلى التزامها بإلغاء عقوبة الإعدام<sup>(24)</sup>. وأشارت دول أخرى إلى أنها شرعت في اتخاذ خطوات للحد من العمل بعقوبة الإعدام<sup>(25)</sup>. وأيدت تايلند توصية بالنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(26)</sup>.

14 - وأعلنت بعض الدول أنها ستنتظر في إلغاء عقوبة الإعدام أو الحد من العمل بها. وأعلن رئيس زامبيا قرار إلغاء عقوبة الإعدام والعمل مع البرلمان من أجل تحقيق هذه الغاية<sup>(27)</sup>. وذكر رئيس ملاوي أنه سيحترم حكم صادر عن محكمة الاستئناف العليا، أعلن أن عقوبة الإعدام غير دستورية ولكنه غير فيما بعد<sup>(28)</sup>. وفي ماليزيا، أعلنت الحكومة أنها ستلغي عقوبة الإعدام الإلزامية على 11 جريمة، بما في ذلك الجرائم المتصلة بالمخدرات، وأنها ستحقق في تطبيق عقوبة الإعدام على 22 جريمة أخرى<sup>(29)</sup>.

15 - وفي غينيا الاستوائية، وافق مجلس الشيوخ على مراجعة لقانون العقوبات تنص على إلغاء عقوبة الإعدام، وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت المراجعة في انتظار موافقة الرئيس النهائية<sup>(30)</sup>. وأشار المغرب في تقريره إلى أن مشروع قانون جنائي جديد ينص على خفض عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام من 31 إلى 11، وأن إصلاح قانون الإجراءات الجنائية يحد من العمل بعقوبة الإعدام باشتراط صدور قرارات قضائية بالإجماع لفرضها. وألغت أوغندا فرض عقوبة الإعدام الإلزامية على الجرائم من مختلف نصوص القانون الجنائي<sup>(31)</sup>. وفي باكستان، حظرت المحكمة العليا إعدام السجناء الذين يعانون من إعاقات

(23) المرجع نفسه، الفقرة 7.

(24) المرجع نفسه، الفقرة 10.

(25) المرجع نفسه.

(26) A/HRC/49/17/Add.1، الفقرة 14.

(27) انظر الرابط التالي: <https://news.un.org/en/story/2022/05/1119282>.

(28) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/2021/08/comment-un-human-rights-spokesperson-marta-hurtado-malawis-death-penalty-reinstatement](https://www.ohchr.org/en/2021/08/comment-un-human-rights-spokesperson-marta-hurtado-malawis-death-penalty-reinstatement).

(29) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/press-releases/2022/06/malaysia-un-experts-welcome-announcement-abolish-mandatory-death-penalty](https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/06/malaysia-un-experts-welcome-announcement-abolish-mandatory-death-penalty).

(30) انظر الرابط التالي: <https://ahoraeg.com/politica/2022/05/31/se-aprueba-en-el-senado-el-proyecto-de-ley-del-primer-codigo-penal-propio-de-guinea-ecuatorial/>.

(31) The Law Revision (Penalties in Criminal Matters) Miscellaneous Amendment Act (2019) of 5 (31) November 2021.

نفسية - اجتماعية أو ذهنية معينة<sup>(32)</sup>. وفي الولايات المتحدة، اعتمدت ولايتا أوهايو وكنتاكي قوانين تحظر فرض عقوبة الإعدام على الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية - الاجتماعية أو الذهنية الشديدة<sup>(33)</sup>، واعتمد المجلس التشريعي لولاية نيفادا مشروع قانون يلغي عقوبة الإعدام<sup>(34)</sup>. وفي غانا، اقترح على البرلمان مشروع قانون ينص على إلغاء عقوبة الإعدام في قانون الجرائم الجنائية وغيرها من الجرائم<sup>(35)</sup>.

16 - وكما ذكر في التقارير السابقة، تتطلب فعالية وشفافية أي نقاش بشأن عقوبة الإعدام أن تتاح للجمهور إمكانية الحصول على معلومات متوازنة، بما في ذلك معلومات وإحصاءات دقيقة عن الإجراء ومختلف السبل الكفيلة بمكافحته دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام<sup>(36)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أُجريت دراسات استقصائية لاستطلاع الرأي العام وأنشطة للتوعية بشأن مختلف جوانب العمل بعقوبة الإعدام<sup>(37)</sup>.

## رابعاً - الشفافية في العمل بعقوبة الإعدام

### ألف - عدد حالات تنفيذ أحكام الإعدام والبلدان التي تنفذها

17 - لا يزال من الصعب الحصول على أرقام حديثة ودقيقة عن العمل بعقوبة الإعدام على صعيد العالم. وأفيد بأن بعض البلدان لا تزال تصنف البيانات عن العمل بعقوبة الإعدام باعتبارها من أسرار الدولة<sup>(38)</sup>. وأفيد بأنه لا تكاد تتوافر معلومات تُذكر عن بضعة بلدان أخرى<sup>(39)</sup>.

18 - وأفادت التقارير بانخفاض عدد أحكام الإعدام التي فُرضت ونُفذت في عام 2020، ويعزى ذلك جزئياً إلى التدابير المتخذة في إطار التصدي لجائحة كوفيد-19<sup>(40)</sup>. ومع تخفيف القيود المرتبطة بالجائحة في عام 2021، استؤنفت عمليات الإعدام أو زادت في عدة بلدان<sup>(41)</sup>. وبناء على المعلومات المتاحة، نفذت 18 دولة أحكام إعدام في عام 2021، وهو نفس العدد الذي نُفذ في عام 2020<sup>(42)</sup>. وأفادت التقارير بارتفاع

(32) انظر الرابط التالي: <https://perma.cc/JYL9-2573>.

(33) مشروع القانون رقم 136 للمجلس التشريعي في ولاية أوهايو ومشروع القانون رقم 269 للمجلس التشريعي في ولاية كنتاكي.

(34) انظر الرابط التالي: [www.leg.state.nv.us/App/NELIS/REL/81st2021/Bill/8006/Overview](http://www.leg.state.nv.us/App/NELIS/REL/81st2021/Bill/8006/Overview).

(35) تقرير منظمة العفو الدولية.

(36) A/75/309، الفقرة 13، و A/HRC/48/29، الفقرة 37.

(37) انظر الرابط التالي: [www.fiacat.org/attachments/article/3048/FIACAT\\_rapport%20d'activit%C3%A9](http://www.fiacat.org/attachments/article/3048/FIACAT_rapport%20d'activit%C3%A9)؛ [2021\\_FR\\_MAILING.pdf](mailto:2021_FR_MAILING.pdf) والتقاريرين المقدمين من المغرب والاتحاد الأوروبي.

(38) انظر (p. 6) *Death Sentences and Executions 2021: Amnesty International Global Report*، المتاحة عبر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf). وانظر أيضاً تقرير منظمة العفو الدولية.

(39) *Death Sentences and Executions 2021*, p. 6.

(40) انظر الرابطين التاليين: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/ACT5037602021](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/ACT5037602021)؛ <https://reports.deathpenaltyinfo.org/year-end/YearEndReport2020.pdf>؛ [ENGLISH.pdf](https://reports.deathpenaltyinfo.org/year-end/YearEndReport2020.pdf)؛ و

(41) انظر الرابطين التاليين: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022)؛ [www.hri.global/files/2022/03/09/HRI\\_Global\\_Overview\\_2021\\_Final.pdf](http://www.hri.global/files/2022/03/09/HRI_Global_Overview_2021_Final.pdf)؛ و [ENGLISH.pdf](https://reports.deathpenaltyinfo.org/year-end/YearEndReport2020.pdf)؛ و

(42) انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/ACT5037602021ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/ACT5037602021ENGLISH.pdf)، الصفحة 10.

عدد أحكام الإعدام وحالات الإعدام المؤكدة<sup>(43)</sup>، مقارنة بعام 2020. وعلى الرغم من الزيادة المبلغ عنها، كان عدد عمليات الإعدام المسجلة في عام 2021 ثاني أدنى عدد سنوي خلال عقد من الزمن، بعد العدد المسجل لعام 2020<sup>(44)</sup>.

19 - وأفيد بأن جمهورية إيران الإسلامية ومصر والمملكة العربية السعودية نفذت 80 في المائة من حالات الإعدام المؤكدة في عام 2021<sup>(45)</sup>. وكرر الأمين العام والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في مجلس حقوق الإنسان الإعراب عن قلقهم إزاء حالات الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية<sup>(46)</sup>. فقد ورد في التقارير أن ما لا يقل عن 333 حالة إعدام نُفذت في البلد عام 2021، بما في ذلك إعدام 17 امرأة على الأقل، مقابل 267 في عام 2020. ولا تزال جمهورية إيران الإسلامية مسؤولة عن 60 في المائة من حالات الإعدام المعروفة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا<sup>(47)</sup>. وكان ما لا يقل عن ثلاثة أحداث جانحين ممن أعدموا في عام 2021<sup>(48)</sup>. وهذه الزيادة في عدد حالات الإعدام المبلغ عنها في عام 2021 في إيران تُعزى بصفة خاصة إلى زيادة في حالات الإعدام المتصلة بالمخدرات، التي مثلت أكثر من 38 في المائة من الحالات<sup>(49)</sup>. وتشير التقارير إلى استمرار ارتفاع عدد حالات الإعدام في الأشهر الثلاثة الأولى من عام 2022، وأعدم ما لا يقل عن 105 أشخاص<sup>(50)</sup>. وفي المملكة العربية السعودية، أُعدم 65 شخصاً في عام 2021، ويمثل ذلك زيادة كبيرة عن العدد المسجل في عام 2020، وهو 27<sup>(51)</sup>. واستمر هذا الاتجاه في عام 2022، حيث أُعدم 81 شخصاً في يوم واحد في آذار/مارس 2022<sup>(52)</sup>. وتقيد التقارير بزيادة

(43) أفادت منظمة العفو الدولية بارتفاع عدد حالات الإعدام المؤكدة في عام 2021 (579 على الأقل) بنسبة 20 في المائة مقارنة بعام 2020 (483 على الأقل). وصدر ما لا يقل عن 2 052 حكماً بالإعدام في عام 2021 (مقابل 1 477 في عام 2020، ويمثل ذلك زيادة بنسبة 39 في المائة مقارنة بعام 2020)، وفرضت 56 دولة أحكاماً بالإعدام في عام 2021 (مقابل 54 دولة في عام 2020). وهذه الأرقام لا تشمل الصين. انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf)، الصفحتان 9 و 12.

(44) انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/latest/news/2022/05/death-penalty-2021-state-sanctioned-killings-rise-as-executions-spike-in-iran-and-saudi-arabia/](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2022/05/death-penalty-2021-state-sanctioned-killings-rise-as-executions-spike-in-iran-and-saudi-arabia/).

(45) انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf)، الصفحة 10.

(46) A/HRC/50/19 و A/HRC/49/75 و A/76/268 و A/76/160.

(47) انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf)، الصفحة 40.

(48) المرجع نفسه، الصفحة 46.

(49) انظر الوثيقة [iranhr.net/media/files/Annual\\_Report\\_on\\_the\\_Death\\_Penalty\\_in\\_Iran\\_2021\\_BwW7LPR.pdf](http://iranhr.net/media/files/Annual_Report_on_the_Death_Penalty_in_Iran_2021_BwW7LPR.pdf).

(50) انظر الرابط التالي: <https://iranhr.net/en/articles/5147/>.

(51) انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf)، الصفحة 41.

(52) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/statements/2022/03/comment-un-high-commissioner-human-rights-michelle-bachelet-execution-81-people](http://www.ohchr.org/en/statements/2022/03/comment-un-high-commissioner-human-rights-michelle-bachelet-execution-81-people).

حالات الإعدام زيادة كبيرة أيضاً في الصومال (حيث أفيد بمضاعفة حالات الإعدام تقريباً)، وفي جنوب السودان واليمن<sup>(53)</sup>.

## باء - استئناف تنفيذ أحكام الإعدام

20 - في القرار 183/75، أهابت الجمعية العامة بالدول التي ألغت عقوبة الإعدام عدم العودة إلى العمل بها، وشجعتها على تبادل خبراتها في هذا الصدد. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي ألغت عقوبة الإعدام بتعديل قوانينها المحلية، أو بالانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني، أو باعتماد صك دولي آخر يلزمها بإلغاء عقوبة الإعدام، ممنوعة من إعادة العمل بها<sup>(54)</sup>. وذكر الأمين العام أيضاً بأنه، في الحالات التي توقفت فيها دولة ما لفترة طويلة عن العمل بعقوبة الإعدام بحكم القانون أو بحكم الواقع، يمكن أن يكون استئناف تنفيذ أحكام الإعدام مخالفاً لموضوع وهدف المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(55)</sup>.

21 - وفي عام 2021، استأنفت الإمارات العربية المتحدة وبيلاروس واليابان تنفيذ أحكام الإعدام<sup>(56)</sup>. وفي الولايات المتحدة، استأنفت ولايتا أوكلاهوما وميسيسيبي تنفيذ أحكام الإعدام في عام 2021<sup>(57)</sup>، بعد عدة سنوات دون تنفيذها.

## خامسا - حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام

22 - في القرار 183/75، أهابت الجمعية العامة بالدول، في جملة أمور، أن تحترم المعايير الدولية التي تنص على ضمانات تكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام، وبخاصة المعايير الدنيا، بصيغتها الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 50/1984<sup>(58)</sup>. وفي التعليق العام رقم 36 (2018) بشأن الحق في الحياة<sup>(59)</sup>، تناولت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، على وجه الخصوص، معنى عبارة "أشد الجرائم خطورة"؛ وحظر إلزامية عقوبة الإعدام؛ وأساليب الإعدام؛ والترحيل والتسليم؛ وضمائم المحاكمة العادلة؛ والحق في إشعار القنصليات؛ وحماية الأحداث والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل.

(53) انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf)، الفقرة 11.

(54) CCPR/C/GC/36، الفقرة 34.

(55) A/HRC/42/28، الفقرة 45. وانظر أيضاً CCPR/C/GC/36، الفقرة 50.

(56) انظر الرابطين التاليين: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022) و [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/ENGLISH.pdf)، الصفحة 10. وانظر أيضاً التقرير المقدم من منظمة CrimeInfo ومنظمة إيلوس للعدالة وجامعة موناخ.

(57) التقريران المقدمان من منظمة العفو الدولية ومنظمة "معاً ضد عقوبة الإعدام". وانظر أيضاً الرابط التالي: <https://reports.deathpenaltyinfo.org/year-end/YearEndReport2021.pdf>.

(58) انظر الضمانات التي تكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام، التي أقرها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 50/1984 المؤرخ 25 أيار/مايو 1984.

(59) CCPR/C/GC/36.



23 - وقدمت الأردن، ولبنان، والمغرب، والمملكة العربية السعودية معلومات عن الكفالات والضمانات في القضايا التي تنطوي على عقوبة الإعدام ضمن نطاق ولاياتها القضائية. وترد في آخر تقرير قدمه الأمين العام إلى مجلس حقوق الإنسان<sup>(60)</sup> الاتجاهات المتصلة بحماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام، بما في ذلك ما يتصل بالإجراءات التي لا تقي بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وفيما يلي بعض الاتجاهات الرئيسية.

## ألف - فرض عقوبة الإعدام على الجرائم المتصلة بالمخدرات

24 - تنص المادة 6 (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، على أنه لا يجوز في الدول التي لم تلغ عقوبة الإعدام أن يُحكم بهذه العقوبة إلا جزاءً على "أشد الجرائم خطورة"، وهي عبارة فسرتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على أنها تعني الجرائم البالغة الخطورة التي تنطوي على القتل العمد. ولا يمكن أبداً اعتبار الجرائم المتصلة بالمخدرات أساساً لفرض عقوبة الإعدام<sup>(61)</sup>، في إطار المادة 6. وأعاد الأمين العام التأكيد على أنه لا يوجد دليل على أن عقوبة الإعدام تردع الجرائم المتصلة بالمخدرات أكثر من غيرها من أساليب العقاب أو أنها تؤثر على الحد من الجريمة<sup>(62)</sup>. وكررت الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات دعوتها جميع الدول التي لم تلغ عقوبة الإعدام على الجرائم المتصلة بالمخدرات إلى النظر في إلغائها بالنسبة لهذه الجرائم وفي تخفيف أحكام الإعدام التي صدرت بالفعل<sup>(63)</sup>.

25 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفيد بأن ما لا يقل عن 35 دولة وإقليماً ما زالت تطبق عقوبة الإعدام على الجرائم المتصلة بالمخدرات<sup>(64)</sup>. وفي 12 دولة، ظلت عقوبة الإعدام هي العقوبة الإلزامية على بعض الجرائم المتصلة بالمخدرات رغم عدم تنفيذ أي أحكام بالإعدام خلال السنوات الخمس الماضية<sup>(65)</sup>. وزادت حالات الإعدام المعروفة لأجل الجرائم المتصلة بالمخدرات في عام 2021 مقارنة بعام 2020. وفي جمهورية إيران الإسلامية على وجه التحديد، أعدم أكثر من 80 شخصاً بتهمة متصلة بالمخدرات في عام 2021، مقابل 25 في عام 2020، مما يدل على تراجع عن الخطوات الإيجابية التي اتخذتها الحكومة في سبيل الحد من عمليات الإعدام عن طريق التعديلات التي أجريت في قانون المخدرات عام 2017<sup>(66)</sup>. واستمر هذا الاتجاه نحو زيادة حالات الإعدام في الجرائم المتصلة بالمخدرات في عام 2022<sup>(67)</sup>.

(60) A/HRC/51/7.

61 CCPR/C/GC/36، الفقرة 35.

(62) A/HRC/42/28، الفقرة 10؛ و A/73/260، الفقرة 60؛ و A/HRC/48/38، الفقرة 44.

(63) انظر الرابط التالي: [https://unis.unvienna.org/pdf/2022/INCB/INCB\\_2021\\_Report\\_E.pdf](https://unis.unvienna.org/pdf/2022/INCB/INCB_2021_Report_E.pdf)، الفقرات 212 و 216 و 681 و 769 و 904.

(64) انظر الرابط التالي: [www.hri.global/files/2022/03/09/HRI\\_Global\\_Overview\\_2021\\_Final.pdf](http://www.hri.global/files/2022/03/09/HRI_Global_Overview_2021_Final.pdf).

(65) الإمارات العربية المتحدة، وباكستان، والبحرين، وبنغلاديش، وتايلند، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسري لانكا، والعراق، والكويت، ومصر، ودولة فلسطين. انظر الرابط التالي: [www.hri.global/files/2022/03/09/HRI\\_Global\\_Overview\\_2021\\_Final.pdf](http://www.hri.global/files/2022/03/09/HRI_Global_Overview_2021_Final.pdf)، الصفحة 32.

(66) A/HRC/49/75، الفقرة 5؛ و A/76/268، الفقرة 4.

(67) A/HRC/50/19، الفقرة 5.

26 - وظل الرعايا الأجانب وأفراد الأقليات العرقية والنساء والفقراء أو الضعفاء اقتصادياً هم الأكثر تضرراً من فرض عقوبة الإعدام على الجرائم المتصلة بالمخدرات في جميع أنحاء العالم<sup>(68)</sup>. وأثار المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لسنغافورة شواغل بشأن الحكم بالإعدام على أفراد ينتمون إلى أقليات في البلد وإعدامهم بتهمة ارتكاب جرائم متصلة بالمخدرات، وبشأن تقارير تفيد بأعمال انتقامية ضد مستشاريهم القانونيين<sup>(69)</sup>. ففي أوائل عام 2022، على الرغم من نداءات الأمم المتحدة، استأنفت سنغافورة تطبيق عقوبة الإعدام، وأعدمت اثنتين من الرعايا الماليزيين بتهمة ارتكاب جرائم متصلة بالمخدرات<sup>(70)</sup>.

## باء - فرض عقوبة الإعدام في محاكم خاصة أو عسكرية

27 - أفادت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن القاعدة العامة تقضي بعدم محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية على جرائم يمكن أن يعاقب عليها بالإعدام، وأن محاكمة العسكريين على جرائم يعاقب عليها بالإعدام لا تجوز إلا أمام محكمة توفر جميع ضمانات المحاكمة العادلة<sup>(71)</sup>. ونظراً لضرورة تطبيق ضمانات المحاكمة وفق الأصول القانونية بصرامة أكبر في القضايا التي يمكن أن يعاقب عليها بالإعدام، قد لا تكون الإجراءات المعجلة متوافقة مع المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إذا لم تتح ما يكفي من الوقت والتسهيلات لتحضير الدفاع<sup>(72)</sup>. وما فتئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي يؤكد أن محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية تشكل انتهاكاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وللقانون الدولي العرفي، وأن اختصاص المحاكم العسكرية بموجب القانون الدولي يقتصر على محاكمة العسكريين على الجرائم العسكرية. وأشار الفريق العامل إلى أن من معايير الضمانات الدنيا في القضاء العسكري، أنه ينبغي ألا تكون المحاكم العسكرية مختصة أبداً لفرض عقوبة الإعدام<sup>(73)</sup>.

28 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفيد بأن محاكم خاصة أو عسكرية حكمت على مدنيين بالإعدام في الأردن وباكستان وبنغلاديش وجمهورية الكونغو الديمقراطية والكاميرون ومصر وميانمار واليمن ودولة فلسطين<sup>(74)</sup>. وعقب فرض محكمة عسكرية في بداية عام 2022 حكم الإعدام على 51 شخصاً قتلهم عضوين من أعضاء فريق الخبراء في جمهورية الكونغو الديمقراطية، كرر المتحدث باسم الأمين العام معارضة الأمين العام لتطبيق عقوبة الإعدام في جميع الحالات، وحث السلطات على مواصلة الوقف

(68) تقرير الرابطة الدولية للحد من الأضرار.

(69) انظر الروابط التالية: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=27103> و <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26982> و <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26870> و <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26795>.

(70) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/press-releases/2022/05/singapore-un-human-rights-experts-urge-immediate-death-penalty-moratorium](http://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/05/singapore-un-human-rights-experts-urge-immediate-death-penalty-moratorium).

(71) CCPR/C/GC/36، الفقرة 45. وانظر أيضاً CCPR/C/GC/32، الفقرة 22.

(72) CCPR/C/GC/36، الفقرتان 41 و 68.

(73) A/HRC/27/48، الفقرة 69 (هـ). وانظر أيضاً A/HRC/WGAD/2019/65، الفقرة 77.

(74) انظر الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf)، الصفحة 66.

الاختياري والنظر في إلغاء عقوبة الإعدام في القانون<sup>(75)</sup>. وفيما يتعلق بميانمار، أدان المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة فرض المحاكم العسكرية عقوبة الإعدام على مدنيين، من بينهم عضو سابق في البرلمان وناشط سياسي، بتهمة الخيانة والإرهاب، ويقال إنهم لم يتمكنوا من الاستعانة بمحام أثناء طعنهم المرفوضة. وشدد المكلفون بولايات على أنه منذ استيلاء الجيش على السلطة في 1 شباط/فبراير 2021، أفيد بأن ما لا يقل عن 114 شخصا قد حُكم عليهم بالإعدام، 41 منهم غائباً، وحثوا الجيش على وقف فرض عقوبة الإعدام<sup>(76)</sup>.

## جيم - حظر التسليم أو الطرد أو الترحيل إلى بلدان يُحتمل فيها فرض عقوبة الإعدام

29 - وفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان، لا يجوز للدول الأطراف التي ألغت عقوبة الإعدام أن ترحل الأشخاص أو تسلمهم أو تنقلهم بشكل آخر إلى بلد يواجهون فيه تهماً جنائية تستوجب عقوبة الإعدام، ما لم تحصل على ضمانات موثوقة وفعالة بعدم الحكم عليهم بعقوبة الإعدام<sup>(77)</sup>. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول ألا ترحل أي شخص، أو تسلمه أو تنقله بشكل آخر، إلى بلد يتوقع أن يحاكم فيه على جريمة يعاقب عليها بالإعدام، إذا لم تكن الجريمة ذاتها لا تستوجب عقوبة الإعدام في الدولة المرحلة، ما لم تحصل على ضمانات موثوقة وفعالة بعدم تعريض الشخص المعني لعقوبة الإعدام<sup>(78)</sup>.

30 - وفي بداية عام 2022، أعرب المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن قلقهم إزاء اعتقال مواطن بحريني واحتجازه في صربيا قد يواجه عقوبة الإعدام في البحرين، وتم تسليمه إلى البحرين على الرغم من التدابير المؤقتة التي أمرت بها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان لوقف تسليمه. وأشار المكلفون بولايات إلى أن حظر الإعادة القسرية يشمل جميع الأشخاص، بغض النظر عن وضعهم القانوني أو وضعهم من حيث الهجرة<sup>(79)</sup>.

31 - وأشار مكتب أمينة المظالم في جورجيا في تقريره إلى أنه تلقى في عام 2021 عريضة تتعلق بمواطن جورجي اعتقل في بيلاروس ويواجه احتمال تسليمه إلى لبنان بتهمة متصلة بالإرهاب. وقدم مكتب أمينة المظالم مذكرة من أصدقاء المحكمة تحت المحكمة المختصة في بيلاروس على عدم الإذن بالتسليم استناداً إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأفيد بأن المواطن الجورجي لم يسلم وأطلق سراحه.

## دال - الظروف السائدة في جناح المحكوم عليهم بالإعدام

32 - شددت الجمعية العامة، في قرارها 183/75، على ضرورة ضمان أن تتاح للأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام إمكانية الاحتكام إلى القضاء دون تمييز من أي نوع، بما يشمل إمكانية الاستعانة بمستشار قانوني، وأن يعاملوا معاملة إنسانية تحترم كرامتهم المتأصلة وتمثل لحقوقهم بموجب القانون الدولي

(75) انظر الرابط التالي: <https://news.un.org/en/story/2022/02/1111032>.

(76) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/press-releases/2022/06/myanmar-un-experts-sound-alarm-over-juntas-decision-enforce-death-sentences](http://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/06/myanmar-un-experts-sound-alarm-over-juntas-decision-enforce-death-sentences).

(77) CCPR/C/GC/36، الفقرة 34.

(78) المرجع نفسه.

(79) انظر الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=27096>.

لحقوق الإنسان، وأن تحسن الظروف السائدة في السجون وفقا للمعايير الدولية، مثل قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)<sup>(80)</sup>.

33 - وفيما يتعلق بالعراق، أعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء تقارير تفيد باحتجاز سجناء محكوم عليهم بالإعدام في ظروف يرثى لها وبتعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك التهديدات الزائفة من حراس السجن بشأن إعدامهم الوشيك. وعلاوة على ذلك، أفادت التقارير بأن الأسر لم تُخطر قبل إعدام أقاربها. وحثت اللجنة العراق، في جملة أمور، على مواصلة جهوده الرامية إلى تحويل جميع أحكام الإعدام إلى عقوبات بديلة، وتحسين ظروف احتجاز السجناء المحكوم عليهم بالإعدام، وضمان إخطار الأسر على النحو الواجب بعمليات الإعدام الوشيكة<sup>(81)</sup>. وفيما يتعلق بنيجيريا، أعربت اللجنة عن أسفها لعدم وجود إحصاءات رسمية عن عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام وتفصيل عن تطبيق الحكم المتعلق بتخفيف العقوبة والعفو الممنوح في الإقليم بأسره. وحثت اللجنة السلطات على تحويل جميع أحكام الإعدام إلى أحكام بالسجن، وعلى النظر في إعلان وقف رسمي لعقوبة الإعدام على جميع الجرائم في القانون، يشمل الإقليم بأكمله، وعلى تقديم تفاصيل عن الأحكام المخففة والعفو الممنوح<sup>(82)</sup>.

34 - وتناولت التقارير المقدمة تأثير جائحة كوفيد-19 على الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام<sup>(83)</sup>. وأفادت تقارير بنقشي مرض كوفيد-19 ووفيات ناجمة عنه في صفوف السجناء المحكوم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة<sup>(84)</sup>. وفي زيمبابوي، خففت السلطات أحكام الإعدام في إطار التدابير المتعلقة بجائحة كوفيد-19<sup>(85)</sup>. وأثيرت شواغل فيما يتعلق بالتقارير التي تفيد بارتفاع عدد السجناء المحكوم عليهم بالإعدام في الهند، الذي يزعم أنه يعود جزئيا إلى الزيادة في أحكام الإعدام التي فرضتها المحاكم الابتدائية في عام 2021 وانخفاض معدلات إنجاز القضايا في محاكم الاستئناف، ويرجع ذلك إلى محدودية أداء هذه المحاكم خلال جائحة كوفيد-19<sup>(86)</sup>.

35 - وسلطت التقارير الضوء أيضا على الشواغل المتعلقة بظروف احتجاز الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام في سري لانكا وملاوي<sup>(87)</sup>. وفي البحرين، أفيد بزيادة في عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام،

(80) القرار 175/70.

(81) CAT/C/IRQ/CO/2، الفقرتان 30 و 31.

(82) CAT/C/NGA/COAR/1، الفقرتان 27 و 28.

(83) على سبيل المثال، تقريرا للجنة الدولية لمناهضة عقوبة الإعدام والائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام.

(84) انظر الرابط التالي: [www.law.ox.ac.uk/research-and-subject-groups/death-penalty-research](http://www.law.ox.ac.uk/research-and-subject-groups/death-penalty-research).

[unit.blog/2021/05/covid-19-and-death-row](http://unit.blog/2021/05/covid-19-and-death-row)

(85) تقارير الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام وأ. ساتكوناناثان. انظر أيضا الرابط التالي: <https://abcnews.go.com>.

[International/wireStory/zimbabwe-frees-inmates-reduce-covid-19-risk-jails-77136144](https://www.internationalwirestory.com/zimbabwe-frees-inmates-reduce-covid-19-risk-jails-77136144)

(86) تقرير منظمة Project 39A. انظر الرابط التالي: <https://static1.squarespace.com/static/5a843a9a9f07f5ccd61685f3/t/61f6d7e8f0e77848cc843477/1643567095391/Annual+Statistics+Repo>

[rt+2021+%281%29.pdf](https://static1.squarespace.com/static/5a843a9a9f07f5ccd61685f3/t/61f6d7e8f0e77848cc843477/1643567095391/Annual+Statistics+Repo)

(87) التقريران المقدمان من منظمة ريبريف وأ. ساتكوناناثان.

وأن حوالي 30 في المائة منهم من مواطني بنغلاديش<sup>(88)</sup>. وأبلغ أيضا عن شواغل بشأن عدم إيلاء الاعتبار الواجب لالتماسات العفو أو تخفيف العقوبات أو رفضها في باكستان وملاوي والمملكة العربية السعودية<sup>(89)</sup>. وأفيد بأن المحكمة العليا في الهند لم تؤكد أي حكم من أحكام الإعدام في عام 2021، لأسباب منها عدم امتثال المحاكم الدنيا لمبادئها التوجيهية المتعلقة بالعقوبات، وخففت أحكام الإعدام بدلا من ذلك<sup>(90)</sup>.

## سادسا - حظر استخدام عقوبة الإعدام ضد الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقات النفسية - الاجتماعية أو الذهنية

### ألف - الأطفال

36 - أهابت الجمعية العامة، في قرارها 183/75، بالدول أن تحد تدريجيا من العمل بعقوبة الإعدام وألا تفرضها على الجرائم التي يرتكبها أشخاص دون الثامنة عشرة من العمر، أو الذين لا يمكن التحقق بدقة من تجاوزهم سن الثامنة عشرة وقت ارتكاب الجريمة، على النحو المطلوب بموجب المادة 6 (5) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة 37 (أ) من اتفاقية حقوق الطفل<sup>(91)</sup>. وفي رأي صدر مؤخرا، خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي إلى أن عقوبة الإعدام المفروضة على حدث جانح في المملكة العربية السعودية ترقى إلى مستوى الحرمان التعسفي من الحياة<sup>(92)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفيد بأن أحداثا جانحين قد حكم عليهم بالإعدام و/أو ظلوا ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام عليهم في إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وملديف وميانمار<sup>(93)</sup>. ويُعتقد أن عددا قليلا جداً من الدول قد أعدمّت أحداثاً خلال الفترة المشمولة بالتقرير<sup>(94)</sup>.

### باء - الأشخاص ذوو الإعاقة النفسية - الاجتماعية أو الذهنية

37 - أهابت الجمعية العامة بالدول، في قرارها 183/75، ألا تفرض عقوبة الإعدام على الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية أو الذهنية. وذكرت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أنه لا ينبغي فرض عقوبة الإعدام على أفراد يواجهون حواجز معيَّنة في الدفاع عن أنفسهم على قدم المساواة مع الآخرين، مثل

(88) التقارير المقدمة من منظمة ريبريف (Reprieve)، ومعهد البحرين للحقوق والديمقراطية، ومنظمة "سلام" للديمقراطية وحقوق الإنسان. انظر أيضا الرابط التالي: <https://reprieve.org/uk/2021/07/27/death-penalty-in-bahrain>.

(89) تقارير من منظمة ريبريف (Reprieve) والمنظمة الأوروبية السعودية لحقوق الإنسان، ومشروع العدالة في باكستان.

(90) تقرير منظمة Project 39A (انظر الحاشية 86 أعلاه).

(91) CCPR/C/GC/36، الفقرة 48؛ و CRC/C/GC/24، الفقرة 79.

(92) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/A\\_HRC\\_WGAD\\_2021\\_72\\_SA\\_AEV.pdf](http://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/A_HRC_WGAD_2021_72_SA_AEV.pdf).

(93) A/HRC/51/7؛ و A/HRC/50/CRP.1، الفقرة 89.

(94) A/HRC/51/7؛ و A/HRC/50/19، الفقرة 8. وانظر أيضا الرابط التالي: [www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2022/05/ACT5054182022ENGLISH.pdf) والتقارير المقدمة من منظمة ريبريف، والمنظمة الأوروبية السعودية لحقوق الإنسان، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان.

الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية - الاجتماعية أو الذهنية<sup>(95)</sup>. وإضافة إلى ذلك، أشارت هذه الآليات إلى أن عدم توفير وثائق يسهل الاطلاع عليها وعدم تيسير الإجراءات للأشخاص ذوي الإعاقة في الحالات التي تقرر فيها عقوبة الإعدام من شأنهما أن يجعل الحكم تعسفياً بطبيعته<sup>(96)</sup>.

38 - وعلى الرغم من التقدم المحرز في بعض الدول، أفيد بأن الأفراد ذوي الإعاقات النفسية - الاجتماعية أو الذهنية قد حُكم عليهم بالإعدام أو ظلوا ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام عليهم في عدة دول<sup>(97)</sup>.

## سابعاً - التطبيق غير المتناسب لعقوبة الإعدام على الفقراء والضعفاء اقتصادياً، والرعايا الأجانب، والأشخاص الذين يمارسون حقوق الإنسان المفروضة لهم، والأشخاص المنتمين إلى أقليات

39 - لاحظت الجمعية العامة مع بالغ القلق، في قرارها 183/75، أن نسبة المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام من بين الفقراء والأشخاص الذين يعيشون ظروفاً اقتصادية هشة والرعايا الأجانب والأشخاص الذين يمارسون حقوق الإنسان المفروضة لهم والأشخاص المنتمين إلى أقليات دينية أو عرقية، تكون في غالب الأحيان أكبر من نسبة من حُكم عليهم بنفس العقوبة من الأشخاص الآخرين، وأهابت الدول أن تكفل ألا تطبق عقوبة الإعدام على أساس قوانين تمييزية أو نتيجة تطبيق تمييزي أو عشوائي للقانون. وذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن عقوبة الإعدام يجب ألا تفرض بطريقة تمييزية تتعارض مع مبدئي المساواة أمام القانون وعدم التمييز<sup>(98)</sup>. وأكدت أيضاً أن البيانات التي توحى بأن أفراد الأقليات الدينية أو العرقية أو الإثنية والمعوّزين من المرجح أن يواجهوا عقوبة الإعدام بنسب أكبر بكثير مقارنة بغيرهم، يمكن أن تدل على عدم المساواة في تطبيق عقوبة الإعدام، ويثير ذلك مخاوف في ضوء المادتين 2 (1) و 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(99)</sup>. وفي حلقة النقاش الرفيعة المستوى لعام 2021 بشأن مسألة عقوبة الإعدام، أعيد التأكيد على أن عقوبة الإعدام تطبق بشكل تمييزي في كثير من الأحيان على أفراد المجتمع الضعفاء والمهمشين<sup>(100)</sup>. وأشار الأمين العام إلى أن التمييز ضد الفئات الضعيفة أو المهمشة يتفاقم عندما تكون الشفافية بشأن العمل بعقوبة الإعدام غير كافية أو منعدمة<sup>(101)</sup>.

40 - وأبرزت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في تقريرها الشامل عن حماية حقوق الإنسان للأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي ضد الاستعمال المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان

(95) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (2018) بشأن الحق في الحياة، الفقرتان 41 و 49؛ والوثيقة CRPD/C/IRN/CO/1، الفقرتان 22 و 23. وانظر أيضاً قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 50/1984 و 64/1989؛ والوثيقة A/HRC/37/25، الفقرة 34؛ والوثيقة A/75/327، الفقرة 51. وانظر كذلك الرابط التالي: [www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Disability/SR\\_Disability/GoodPractices/Access-to-Justice-EN.pdf](http://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Disability/SR_Disability/GoodPractices/Access-to-Justice-EN.pdf)

(96) CCPR/C/GC/36، الفقرة 41؛ و CRPD/C/IRN/CO/1، الفقرتان 22 و 23؛ و CRPD/C/20/D/38/2016.

(97) A/HRC/51/7، الفقرة 57.

(98) CCPR/C/GC/36، الفقرة 44.

(99) المرجع نفسه.

(100) A/HRC/48/38، الفقرة 45.

(101) A/HRC/48/29، الفقرة 50.

على أيدي الموظفين المسؤولين عن إنفاذ القوانين، جملة أمور منها فرض عقوبة الإعدام على المنحدرين من أصل أفريقي<sup>(102)</sup>. وأشارت إلى أن عقوبة الإعدام تؤثر بشكل غير متناسب على الفقراء، في حين أن الفقر يزيد من العقوبات التي تواجهها أصلاً الفئات الضعيفة والمحرومة، بما في ذلك المنحدرون من أصل أفريقي، في العديد من البلدان<sup>(103)</sup>. ونظراً لمحدودية خدمات المعونة القضائية أو عدم كفايتها، لا يتمكن الأفراد الفقراء أو الأقل حظاً في كثير من الأحيان من الحصول على تمثيل قانوني فعلي ويواجهون احتمال التعرض لعقوبة الإعدام أكثر من غيرهم<sup>(104)</sup>.

41 - وفي آذار/مارس 2022، أدانت المفوضة السامية للإعدام الجماعي لما يبلغ 81 شخصاً في المملكة العربية السعودية، مشيرة إلى أن 41 ممن أعدموا ينتمون إلى الأقلية الشيعية وشاركوا في احتجاجات مناهضة للحكومة في الفترة 2011-2012 للمطالبة بمشاركة سياسية أكبر<sup>(105)</sup>. وفيما يتعلق بمصر، أعرب المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن قلقهم إزاء التقارير التي تقيّد بعمليات إعدام وشيكة في تموز/يوليه 2021 لأشخاص شاركوا في احتجاجات ضد الحكومة في عام 2013، وحُكم عليهم بالإعدام لمشاركتهم في احتجاجات غير قانونية وقتل أفراد من قوات الأمن، من بين تهم أخرى، عقب محاكمة جماعية أفادت التقارير بأنها لم تف بضمانات المحاكمة العادلة، وأُغفلت التحقيق في مزاعم الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب<sup>(106)</sup>. وأدان المكلفون بولايات أيضاً إعدام معارض في جمهورية إيران الإسلامية ودعوا السلطات إلى إنهاء استغلالها المنهجي للإجراءات القضائية لفرض الاحتجاز التعسفي وأحكام الإعدام ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وغيرهم ممن يعبرون عن معارضتهم للحكومة من خلال ممارستهم الحرة لحقوقهم الإنسانية<sup>(107)</sup>. وأشار الأمين العام إلى أن تهما تستوجب عقوبة الإعدام قد وجهت إلى محتجين في جمهورية إيران الإسلامية<sup>(108)</sup> وحث الحكومة على الأخذ بوقف اختياري<sup>(109)</sup>.

42 - وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء التقارير التي تقيّد بفرض عقوبة الإعدام في الكامبيرون، رغم أنها لم تتفّذ، على أفراد جماعات إثنية، وإثنية - لغوية، وإثنية - دينية أمام المحاكم العسكرية ودون توفير تفسير كاف، وأوصت بأن تنتظر السلطات في إلغاء عقوبة الإعدام<sup>(110)</sup>.

(102) A/HRC/47/53، الفقرة 25.

(103) A/HRC/47/CRP.1، الفقرة 101.

(104) المرجع نفسه.

(105) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/statements/2022/03/comment-un-high-commissioner-human-rights-michelle-bachelet-execution-81-people](http://www.ohchr.org/en/statements/2022/03/comment-un-high-commissioner-human-rights-michelle-bachelet-execution-81-people)

(106) انظر الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26535>

(107) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/press-releases/2020/12/iran-un-experts-condemn-execution-ruhollah-zam](http://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/12/iran-un-experts-condemn-execution-ruhollah-zam) انظر أيضاً الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25999>

(108) A/HRC/50/19، الفقرات 5 إلى 7.

(109) المرجع نفسه، الفقرة 59 (أ).

(110) CERD/C/CMR/CO/22-23، الفقرتان 22 و 23 (ه).

- 43 - وتفيد التقارير بأن 61 في المائة من المحكوم عليهم بالإعدام في عام 2021 في الولايات المتحدة كانوا من السود أو اللاتينيين، وكان 54 في المائة ممن أعدموا من أصل أفريقي<sup>(111)</sup>.
- 44 - وفيما يتعلق بالرعايا الأجانب، أهابت الجمعية العامة بالدول أن تمتثل للالتزامات الواقعة عليها بموجب المادة 36 من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1963، وبخاصة الحق في تلقي معلومات عن المساعدة القنصلية. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن عيوباً إجرائية خطيرة مثل عدم إبلاغ المواطنين الأجانب المحتجزين على الفور بحقوقهم في إشعار قنصليات بلدانهم بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، مما يتسبب في الحكم عليهم بعقوبة الإعدام، قد يشكل انتهاكاً للمادة 6 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(112)</sup>.
- 45 - وأشارت المقررة الخاصة السابقة المعنية بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً إلى أنها تلقت شكاوى كثيرة مفادها أن البلدان الأصلية للمحتجزين تعتبر تقديم المساعدة القنصلية إلى رعاياها قراراً تقديرياً<sup>(113)</sup>. وأشارت إلى أدلة على أن الرعايا الأجانب، لا سيما العمال المهاجرين من آسيا وأفريقيا، يتضررون بشكل غير متناسب من عقوبة الإعدام في عدة دول، وذكرت أن من واجب الدولة المحتجة إبلاغ المحتجزين الأجانب بحقوقهم في تلقي المساعدة القنصلية والتزام دولة الموطن بتزويد رعاياها المحتجزين بالمساعدة القنصلية الملائمة. ورأت أن تقديم المساعدة القنصلية من دولة الأصل قد يقابل قاعدة دولية عرفية ناشئة<sup>(114)</sup>.
- 46 - ولاحظت المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، في التقرير الذي أعدته مؤخراً لمتابعة الدراسة المشتركة التي أجريت في عام 2010 بشأن الممارسات العالمية فيما يتصل بالاحتجاز السري في سياق مكافحة الإرهاب، كثرة اللجوء إلى استخدام الضمانات الدبلوماسية في عمليات النقل في سياق مكافحة الإرهاب والأمن الوطني، حيث تسعى الدول إلى الوفاء بالتزاماتها بعدم الإعادة القسرية، وأقرت بأن الضمانات الدبلوماسية قد أدت دوراً إيجابياً في منع تطبيق عقوبة الإعدام في حالات النقل<sup>(115)</sup>.
- 47 - وذكرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك في تقريرها أنها عملت بالاشتراك مع وزارة خارجية المكسيك على متابعة جميع الحالات التي فرضت فيها عقوبة الإعدام على رعايا مكسيكيين وسعت إلى منع تطبيقها في الحالات التي خُددت فيها تواريخ التنفيذ. وشددت على قضايا 26 مكسيكياً حُكم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة دون تمكينهم من الحصول على المساعدة القنصلية، ولم تتم بعد مراجعة قضاياهم على الرغم من إدراجها في قرار محكمة العدل الدولية<sup>(116)</sup>. وسلط تقرير عن باكستان الضوء على

(111) انظر الرابط التالي: <https://reports.deathpenaltyinfo.org/year-end/YearEndReport2021.pdf>.

(112) CCPR/C/GC/36، الفقرة 42.

(113) A/HRC/47/33، الفقرة 74. وانظر أيضاً الوثيقة A/HRC/47/33/Add.2، الفقرة 92.

(114) A/HRC/47/33، الفقرات 73 إلى 75. وانظر أيضاً المبادئ التوجيهية الموجهة إلى الدول بشأن تعزيز تقديم المساعدة القنصلية إلى رعاياها المحكوم عليهم بالإعدام (A/74/318).

(115) A/HRC/49/45، الفقرة 28.

(116) انظر الرابط التالي: [www.icj-cij.org/en/case/128](http://www.icj-cij.org/en/case/128).



حالة الرعايا الباكستانيين المحكوم عليهم بالإعدام في الخارج وأشار إلى أن زيادة الجهود الدبلوماسية أتاحت إعادتهم إلى وطنهم<sup>(117)</sup>.

## ثامنا - التطبيق التمييزي لعقوبة الإعدام على المرأة

48 - لاحظت الجمعية العامة بقلق بالغ، في قرارها 183/75، التطبيق التمييزي لعقوبة الإعدام على النساء وأهابت بالدول أن تكفل ألا تطبق عقوبة الإعدام على أساس قوانين تمييزية أو نتيجة تطبيق تمييزي أو عشوائي للقانون. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تلغي الدول الأطراف جميع الأحكام القانونية التي تميز ضد المرأة، بما في ذلك الأحكام التي تؤدي إلى التطبيق التمييزي لعقوبة الإعدام على المرأة<sup>(118)</sup>. وأوصت اللجنة أيضا بأن تتخذ الدول تدابير للقضاء على التمييز والتحرز الجنسانيين ومراعاة منظور جنساني في جميع جوانب نظام العدالة<sup>(119)</sup>. وأشارت المقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً إلى أن اتباع نهج مراعاة للاعتبارات الجنسانية إزاء الحق في الحياة، بما في ذلك إزاء القتل التعسفي، يتطلب النظر في أثر المعايير الجنسانية والهوية الجنسانية والتعبير الجنسي بالترابط مع محددات الهوية الأخرى<sup>(120)</sup>.

49 - ولاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة استمرار وجود قوانين تمييزية ضد المرأة في اليمن، منها مواد قانون العقوبات المتعلقة بالزنا والرجم حتى الموت، وأوصت السلطات بإلغائها واعتماد تشريعات لمكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>(121)</sup>. وأعربت اللجنة عن جزعها إزاء استمرار الحكم على النساء بالإعدام في جنوب السودان، بما في ذلك أمام المحاكم العرفية وفي غياب ضمانات المحاكمة العادلة، وحثت السلطات على وقف تنفيذ أحكام الإعدام بحق جميع النساء المحكوم عليهن بالإعدام على الفور<sup>(122)</sup>. وفيما يتعلق بملديف، لاحظت اللجنة بقلق أن العلاقات الجنسية بالتراضي خارج إطار الزواج لا تزال يعاقب عليها بالإعدام في بعض الحالات، وتعتبر اللجنة أن هذه الحالة تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات، وأوصت بأن تلغي السلطات تجريم العلاقات الجنسية بالتراضي خارج إطار الزواج وأن تلغي فرض عقوبة الإعدام عليها<sup>(123)</sup>.

50 - وفي عام 2021، خُصص اليوم العالمي التاسع عشر لمناهضة عقوبة الإعدام لموضوع "النساء المحكوم عليهن بالإعدام: واقع غير مرئي" لتسليط الضوء على النساء المحكوم عليهن بالإعدام أو اللاتي أُعدمن أو مُنح العفو أو أُعلنت براءتهن في جميع أنحاء العالم<sup>(124)</sup>. وأشار الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا إلى أنه، في بعض البلدان، يُحكم على النساء بالإعدام بمعدلات أعلى مقارنة بالرجال بتهم

(117) تقرير مشروع العدالة في باكستان.

(118) CEDAW/C/GC/35، الفقرة 29 (ج) '1'.

(119) CEDAW/C/GC/33، الفقرة 29.

(120) A/HRC/35/23، الفقرة 96.

(121) CEDAW/C/YEM/CO/7-8، الفقرتان 17 و 18 (ج) و (د).

(122) CEDAW/C/SSD/CO/1، الفقرتان 48 و 49 (أ).

(123) CEDAW/C/MDV/CO/6، الفقرتان 53 و 54.

(124) انظر الرابط التالي: <https://worldcoalition.org/2021/12/03/showcased-19th-world-day-against-the-death-penalty/>.

ارتكاب جرائم متصلة بالأخلاق الجنسية، مثل الزنا. وعلاوة على ذلك، أبرزوا أن الظروف المخففة المتصلة بالعنف الجنساني وإساءة المعاملة نادرا ما تؤخذ في الاعتبار أثناء الإجراءات الجنائية<sup>(125)</sup>.

51 - وكررت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان مؤخراً توصيتها باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان الامتثال لأعلى معايير المحاكمة وفق الأصول القانونية، بما في ذلك واجب مراعاة المنظور الجنساني في القضايا التي تنطوي على تطبيق عقوبة الإعدام، لا سيما في الحالات التي سبق أن وقعت فيها حوادث عنف جنساني<sup>(126)</sup>.

52 - وفي حين تشكل النساء والفتيات أقلية من بين المحكوم عليهم بالإعدام، فلا تؤخذ احتياجاتهن بعين الاعتبار في كثير من الأحيان<sup>(127)</sup>. ولأحظت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن معظم الجرائم التي يحكم فيها على النساء بالإعدام تكشف عن أنماط من عدم المساواة بين الجنسين، فأتخذت قراراً بشأن ضرورة توفير حماية أفضل للنساء المحكوم عليهن بالإعدام في أفريقيا، حثت فيه الدول الأطراف في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب التي لا تزال تعمل بعقوبة الإعدام على تنفيذ إصلاحات تحول دون تطبيق عقوبة الإعدام عندما تتصرف النساء ضد المعتدين عليهن، وعلى تخفيف الأحكام الصادرة بحق النساء المحكوم عليهن بالإعدام حالياً في مثل هذه الحالات، والحد من استخدام الأغلال أو فرض أي قيود على النساء المحكوم عليهن بالإعدام، تمشياً مع قواعد مانديلا، وتقديم خدمات صحية مراعية للاعتبارات الجنسانية للنساء المحكوم عليهن بالإعدام؛ ودعت الدول الأطراف إلى إصلاح التشريعات وتدريب الجهات الفاعلة القضائية لضمان اعتبار وقوع حوادث إساءة معاملة في الماضي عاملاً مخففاً في القضايا ذات الصلة<sup>(128)</sup>.

## تاسعا - المبادرات الدولية والإقليمية المتصلة بتنفيذ قرار الجمعية العامة 183/75

### ألف - مجلس حقوق الإنسان

53 - عقد مجلس حقوق الإنسان حلقة نقاش رفيعة المستوى حول مسألة عقوبة الإعدام في شباط/فبراير 2021، تناولت انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة، لا سيما من حيث ما إذا كان العمل بعقوبة الإعدام ذا أثر رادع على معدلات الجريمة<sup>(129)</sup>.

(125) انظر الرابط التالي: [www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2021/10/08/european-and-world-day-against-the-death-penalty-joint-statement-by-the-high-representative-on-behalf-of-the-european-union-and-the-secretary-general-on-behalf-of-the-council-of-europe/](http://www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2021/10/08/european-and-world-day-against-the-death-penalty-joint-statement-by-the-high-representative-on-behalf-of-the-european-union-and-the-secretary-general-on-behalf-of-the-council-of-europe/)

(126) انظر الرابط التالي: [www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=/en/iachr/media\\_center/preleases/2022/087.asp](http://www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=/en/iachr/media_center/preleases/2022/087.asp) وانظر أيضاً الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=27157>

(127) A/HRC/47/33، الفقرة 72.

(128) ACHPR/Res.483 (EXT.OS.XXXIII) 2021.

(129) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/en/2021/02/human-rights-council-holds-biennial-high-level-panel-discussion-question-death-penalty](http://www.ohchr.org/en/2021/02/human-rights-council-holds-biennial-high-level-panel-discussion-question-death-penalty) وانظر أيضاً الوثيقة A/HRC/48/38 <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G21/210/43/PDF/G2121043.pdf?OpenElement>

54 - وقام المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة برصد تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان لحماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام، وأكدوا من جديد أن القانون الدولي يحظر حظراً قاطعاً فرض عقوبة الإعدام على الأشخاص الذين لم يبلغوا سن الثامنة عشرة؛ وأنه يجب ألا تتخذ أحكام الإعدام في حق الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية - الاجتماعية والذهنية الشديدة؛ وأنه لا يجوز في الدول التي لم تلغ عقوبة الإعدام أن يُحكم بهذه العقوبة إلا جزاءً على أشد الجرائم خطورة، أي الجرائم التي تنطوي على القتل العمد<sup>(130)</sup>. وفي سياق الاستعراض الدوري الشامل، صاغت الدول توصيات بشأن عقوبة الإعدام فيما يتعلق بإسواتيني وأنتيغوا وبربودا وبابوا غينيا الجديدة وبالاو وبيلاروس وتايلند وجامايكا وجزر سليمان وجزر مارشال وساموا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفس وسانت لوسيا وسنغافورة وسيراليون والصومال وعمان ولبنان وليبيريا وليبيا وملايو وملديف وموريتانيا وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) وناورو والنيجر والولايات المتحدة الأمريكية<sup>(131)</sup>.

## باء - مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

55 - من أولويات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الاضطلاع بأنشطة دعوة استراتيجية وإقامة شراكات بغرض التشجيع على إلغاء عقوبة الإعدام، والعمل في غضون ذلك على تشجيع وقف العمل بها وتعزيز الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان<sup>(132)</sup>. وفي هذا الصدد، اضطلعت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بأنشطة دعوة فيما يتعلق بسيراليون وليبيريا وملديف والنيجر والولايات المتحدة الأمريكية ودولة فلسطين<sup>(133)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شاركت المفوضية في الدورة الخامسة والستين للجنة المخدرات في مناسبة جانبية متعلقة بفرض عقوبة الإعدام على الجرائم المتصلة بالمخدرات<sup>(134)</sup>.

## جيم - مبادرات أخرى، بما في ذلك المبادرات الإقليمية

56 - سلمت الجمعية العامة، في قرارها 183/75، بدور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني في المساهمة في ما يجري من مناقشات على الصعيدين المحلي والوطني وما يُتخذ من مبادرات على الصعيد الإقليمي بشأن مسألة عقوبة الإعدام. ومن بين هذه المبادرات الحملة الدولية "مدن من أجل الحياة" التي نظمتها جماعة سانت إيجيديو، حيث أضاءت أكثر من 2 000 مدينة في جميع أنحاء العالم نُصباً في

(130) انظر الروابط التالية : [www.ohchr.org/en/2021/02/human-rights-council-holds-biennial-high-level-panel-discussion-question-death-penalty-executions-child-offenders-must-stop](http://www.ohchr.org/en/2021/02/human-rights-council-holds-biennial-high-level-panel-discussion-question-death-penalty-executions-child-offenders-must-stop)

و discussion-question-death-penalty-executions-child-offenders-must-stop

www.ohchr.org/en/press-releases/2022/05/saudi-arabia-death-penalty-against-juvenile-offender-amounts-arbitrary

و death-penalty-against-juvenile-offender-amounts-arbitrary

www.ohchr.org/en/press-releases/2021/11/singapore-un-experts-urge-halt-execution-drug-offender-disabilities

(131) A/HRC/51/7.

(132) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/OMP\\_II.pdf](http://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/OMP_II.pdf)، الصفحة 34.

(133) A/HRC/50/4، الفقرة 64. وانظر أيضاً الرابط التالي: [www.ohchr.org/sites/default/files/2022-06/OHCHR\\_Report\\_2021.pdf](http://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-06/OHCHR_Report_2021.pdf)

(134) انظر الرابط التالي: <https://cndblog.org/2022/03/side-event-the-death-penalty-for-drug-offences-latest-developments-and-impact-on-foreign-nationals>

30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 للتوعية بعقوبة الإعدام<sup>(135)</sup>. وبسبب جائحة كوفيد-19، أُرُجئ المؤتمر العالمي الثامن لمناهضة عقوبة الإعدام، الذي كان من المقرر عقده في عام 2021، إلى الفترة من 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

57 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أوفدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بعثتين للدعوة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام إلى جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(136)</sup>، ونظمت بالاشتراك مع الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب والانتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام حلقة نقاش بشأن الصلة بين عقوبة الإعدام والتعذيب<sup>(137)</sup>. وفي عام 2022، عقدت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان جلسات علنية بشأن إمكانية اللجوء إلى القضاء والتميط الجنساني، بما في ذلك في قضايا عقوبة الإعدام، وجلسات استماع متعلقة بمتابعة التوصيات في القضايا الفردية والتدابير الوقائية بشأن عقوبة الإعدام والمحكوم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة<sup>(138)</sup>.

58 - وأشار الاتحاد الأوروبي في تقريره إلى أن إلغاء عقوبة الإعدام يظل أولوية في إطار برنامجهِ المواضيعي العالمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في أوروبا. وفي عام 2021، مول الاتحاد الأوروبي مشاريع للتدريب والتوعية والشبكات الوطنية والرصد والدعوة من أجل الإصلاح القانوني والحوار بشأن قضايا مثل العمل بعقوبة الإعدام في سياق مكافحة الإرهاب ومكافحة المخدرات في مختلف البلدان. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شجع مجلس أوروبا والاتحاد الأوروبي جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا على تنفيذ التوصية الصادرة عن لجنة وزراء مجلس أوروبا بشأن تدابير مكافحة الاتجار بالسلع المستخدمة في عقوبة الإعدام والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>(139)</sup>، ودعا جميع الدول إلى الانضمام إلى التحالف العالمي من أجل إنهاء التجارة في السلع المستخدمة في عقوبة الإعدام والتعذيب، وإلى وضع معايير دولية مشتركة بشأن هذه التجارة<sup>(140)</sup>.

59 - ونشرت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ورقة معلومات أساسية تبين عملية إلغاء عقوبة الإعدام في مختلف الدول، وتركز على العوامل المؤثرة في عمليات الإلغاء مثل القيادة السياسية؛ ودور منظمات المجتمع المدني والمجموعات الدينية وأسر الضحايا؛ وتطور الرأي العام؛ وتأثير التدخلات الدولية<sup>(141)</sup>.

(135) انظر الرابط التالي: <https://deathpenaltyinfo.org/news/more-than-2-000-cities-worldwide-light-up-monuments-in-global-protest-against-death-penalty>

(136) انظر الرابط التالي: [www.achpr.org/public/Document/file/English/ENG-Interession%20Activity%20Report-WGDP.pdf](http://www.achpr.org/public/Document/file/English/ENG-Interession%20Activity%20Report-WGDP.pdf)

(137) انظر الرابطين التاليين: [www.achpr.org/sessions/info?id=400](http://www.achpr.org/sessions/info?id=400) و <https://worldcoalition.org/2022/06/09/the-71st-ordinary-session-of-achpr/>

(138) انظر الرابط التالي: [www.oas.org/en/iachr/sessions/calendario.asp?S=184](http://www.oas.org/en/iachr/sessions/calendario.asp?S=184)

(139) انظر الرابط التالي: [www.ohchr.org/sites/default/files/2021-12/CM\\_Rec2021.pdf](http://www.ohchr.org/sites/default/files/2021-12/CM_Rec2021.pdf)

(140) انظر الرابط التالي: [www.eas.europa.eu/delegations/turkey/european-and-world-day-against-death-penalty-10-october-2021-joint-statement\\_en](http://www.eas.europa.eu/delegations/turkey/european-and-world-day-against-death-penalty-10-october-2021-joint-statement_en)

(141) انظر الرابط التالي: [www.osce.org/files/f/documents/b/e/500413.pdf](http://www.osce.org/files/f/documents/b/e/500413.pdf)

## عاشرا - استنتاجات وتوصيات

60 - أرحب بالتقدم المستمر في عدة دول نحو الإلغاء العالمي لعقوبة الإعدام منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة 183/75. وتشكل جميع التدابير الرامية إلى الحد من تطبيق عقوبة الإعدام تقدماً في حماية الحق في الحياة. وأكرر دعوتي إلى تصديق جميع دول العالم على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأحث الدول المناصرة لإلغاء عقوبة الإعدام التي لم تصدق عليه بعد على أن تفعل ذلك دون تأخير. بيد أنني أستنكر الزيادة المبلغ عنها في عامي 2021 و 2022 في عدد حالات الإعدام في عدد محدود من الدول بعد انخفاض عالمي أثناء تفشي جائحة كوفيد-19.

61 - وريثما يتم الإلغاء، يجب على الدول أن توفر ضمانات، بما في ذلك كفالة الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وأن تتقيد بحدود صارمة، لا سيما عن طريق قصر فرض عقوبة الإعدام على "أشد الجرائم خطورة"، أي الجرائم البالغة الخطورة التي تنطوي على القتل العمد. وحتى في مثل هذه الجرائم، ينبغي ألا تكون عقوبة الإعدام إلزامية. وينبغي ألا تؤدي الجرائم التي لا تنطوي على القتل العمد، مثل الجرائم المتصلة بالمخدرات أو الجرائم المتصلة بالإرهاب التي لا تنطوي على القتل العمد، إلى عقوبة الإعدام. وينبغي ألا تُفرض عقوبة الإعدام أبداً جزاءً على سلوك غير عنيف مثل الردة والتجديف والسحر والزنا والعلاقات الجنسية المثلية.

62 - ويجب على الدول أن تكفل ألا تطبق عقوبة الإعدام على أساس قوانين تمييزية أو نتيجة تطبيق القانون بشكل تمييزي أو عشوائي. وأحث الدول على إلغاء أي قوانين قد تؤدي إلى تطبيق عقوبة الإعدام بشكل تمييزي وغير متناسب على الأفراد الفقراء أو الضعفاء اقتصادياً، والراعي الأجانب والنساء، والأشخاص الذين يمارسون حقوق الإنسان المفروضة لهم. ويجب على الدول أيضاً أن تكفل إبلاغ الرعايا الأجانب بحقوقهم في تلقي معلومات عن المساعدة القنصلية، وأن تخطر الدوائر القنصلية، إذا طلب هؤلاء الأشخاص ذلك، وفقاً لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية.

63 - ويجب على الدول ضمان ألا تفرض عقوبة الإعدام أبداً على الأشخاص الذين لم تبلغ أعمارهم 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة.

64 - وينبغي للدول أيضاً أن تحظر فرض عقوبة الإعدام على الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية - الاجتماعية أو الذهنية وأن تكفل إمكانية لجوئهم إلى القضاء على قدم المساواة دون تمييز.

65 - وينبغي للدول أن تسارع إلى دراسة آثار ظروف الإقامة في رواق المحكوم عليهم بالإعدام لكيلا تشكل عقوبة أو معاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة، وأن تتخذ خطوات فورية لتعزيز الضمانات القانونية. وينبغي للدول ضمان أن تحظر قوانين تسليم المطلوبين والترحيل بالتحديد نقل الأشخاص قسراً إلى دول يواجهون فيها خطراً حقيقياً من فرض عقوبة الإعدام عليهم في انتهاك للمعايير المعترف بها دولياً، إلا إذا حصلت على ضمانات كافية بعدم تنفيذ عقوبة الإعدام.

66 - وينبغي للدول التي لم تلغ عقوبة الإعدام أن تتيح بصورة منهجية بيانات كاملة ودقيقة ومصنفة حسب الجنس والعمر والجنسية والعرق، عند الاقتضاء، عن عملها بعقوبة الإعدام، بما في ذلك بيانات عن خصائص الأشخاص المدانين والأشخاص الذين أعدموا، والجرائم المنسوبة إليهم.